

Distr.: General  
8 August 2014  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون  
البند ٦٩ من جدول الأعمال المؤقت\*  
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: تنفيذ  
الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان

## صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة

تقرير الأمين العام

موجز

يعرض هذا التقرير، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ١٢٢/٤٦، التوصيات المتعلقة بالمنح المقدمة إلى المنظمات المستفيدة التي اعتمدها مجلس أمناء صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة في دورته الثامنة عشرة، المعقودة في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. ويقدم التقرير أيضا معلومات عن التوصيات الأخرى التي اعتمدها المجلس.

\* A/69/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

190814 190814 14-58951 (A)



## أولا - مقدمة

## ألف - تقديم التقرير

١ - أعد هذا التقرير وفقا للترتيبات التي وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ١٢٢/٤٦، الذي أنشأت بموجبه صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة، ويعرض التوصيات المتعلقة بالمنح التي اعتمدها مجلس أمناء الصندوق في دورته الثامنة عشرة، المنعقدة بجنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. واعتمدت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان هذه التوصيات باسم الأمين العام في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

## باء - ولاية الصندوق

٢ - تمشيا مع القرار ١٢٢/٤٦، أنشئ الصندوق بهدف تقديم العون الإنساني والقانوني والمالي إلى الأفراد الذين تعرضت حقوقهم الإنسانية لانتهاكات جسيمة نتيجة لأشكال الرق المعاصرة. ويتلقى الصندوق تبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية والكيانات الخاصة أو العامة ومن الأفراد.

## جيم - إدارة الصندوق ومجلس الأمناء

٣ - يضطلع الأمين العام بإدارة الصندوق عن طريق مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وبمشورة يقدمها مجلس الأمناء ووفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٤ - ويتكون مجلس الأمناء من خمسة أعضاء لديهم الخبرة المناسبة في مجال حقوق الإنسان، وخاصة في المسائل المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة، ويعملون بصفتهم الشخصية، ويعينهم الأمين العام مع إيلاء الاعتبار الواجب للتوزيع الجغرافي العادل. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، مدد الأمين العام ولاية كل من السيدة أسماء جهانجير (باكستان)، والسيد جورج أومونا (أوغندا) والسيد مايكل بريسفورد دوتريدج (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) لفترة نهائية مدتها ثلاث سنوات تنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦. وفي ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤، عين الأمين العام لفترة ثلاث سنوات أولى قابلة للتجديد مرة واحدة وتنتهي في ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٧، السيد ليوناردو ساكاماتو (البرازيل) والسيدة نيفينا فوشكوفيتش - شاهوفيتش (صربيا). وسيحل هذان محل السيدة فيرجينيا هيرارا موريو (كوستاريكا) والسيدة كلارا سكريفانكوبا (الجمهورية التشيكية) على التوالي.

## ثانيا - إدارة المنح ألف - معايير المقبولية

٥ - وفقا لولاية الصندوق، على النحو المبين في قرار الجمعية العامة ٤٦/١٢٢، فإن الجهات المستفيدة من المساعدة التي يقدمها الصندوق تشمل الأفراد الذين يتعرضون لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان نتيجة لأشكال الرق المعاصرة. وترد المعايير المتبعة لقبول المشاريع في المبادئ التوجيهية للصندوق، التي نقحت في الدورة الثامنة عشرة لمجلس الأمناء. ويجب أن يكون المستفيدون من المشاريع ممن وقعوا ضحية أشكال الرق المعاصرة وأفراد أسرهم عند الاقتضاء. وتشمل أشكال الرق المعاصرة التي تؤهل للحصول على منح المشاريع الرق التقليدي والقنانة والعبودية والسخرة وعبودية الدين وأسوأ أشكال عمل الأطفال والزواج القسري والمبكر وبيع الزوجات والأرامل الموروثات والاتجار بالأشخاص وبالأعضاء البشرية والاستعباد الجنسي وبيع الأطفال واستغلالهم جنسيا لأغراض تجارية واستخدامهم في النزاعات المسلحة.

٦ - وتعطى الأولوية في تخصيص المنح للمشاريع الهادفة إلى جبر الضرر الذي لحق بضحايا أشكال الرق المعاصرة وتمكينهم وإدماجهم عن طريق مداهم بالمساعدة المباشرة. وقد تشمل هذه المساعدة المعونة الطبية والنفسية والاجتماعية والقانونية والإنسانية والمساعدة التعليمية والتدريب المهني أو التدريب على المهارات أو غير ذلك من ضروب المساعدة التي تعين الضحايا على أن يؤمنوا لأنفسهم أسباب الرزق في استقلال عن غيرهم. ويمكن الاطلاع في الموقع <http://www.ohchr.org/slaveryfund> على معلومات مفصلة عن مختلف أنواع المساعدة المقدمة من خلال المشاريع التي يمولها الصندوق، بالإضافة إلى ما تعود به من نفع على المستفيدين. ويتضمن الموقع كراسات ونشرات جديدة بشأن الصندوق.

٧ - وكان الصندوق قد تلقى ١١٢ طلبا بحلول ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٣، وهو الموعد النهائي لتقديم طلبات الحصول على منح المشاريع لعام ٢٠١٤. ودرس مجلس الأمناء الطلبات المقبولة في دورته الثامنة عشرة التي انعقدت في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وكان الموعد النهائي لتقديم طلبات الحصول على منح المشاريع لعام ٢٠١٥ هو ١ آذار/مارس ٢٠١٤. وسيقوم مجلس الأمناء بدراسة الطلبات المقبولة في دورته التاسعة عشرة، المقرر عقدها بجنيف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.

## باء - الرصد والتقييم من جانب أمانة المجلس

٨ - عرضت على أنظار مجلس الأمناء في دورته الثامنة عشرة مقترحات المشاريع المقبولة لعام ٢٠١٤ وقد بلغ عددها الإجمالي ٨١ مقترحا. وقامت أمانة الصندوق وأعضاء المجلس والمكاتب القطرية والإقليمية لمفوضية حقوق الإنسان وعناصر حقوق الإنسان التابعة لبعثات حفظ السلام بتقييم ستة وستين مشروعا من هذه المشاريع موقعا قبل الدورة.

## ثالثا - الوضع المالي للصندوق

٩ - في الفترة بين عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، أدت الأزمة المالية العالمية إلى انخفاض التبرعات السنوية المقدمة للصندوق بنسبة ٣٠ في المائة، إذ تراجع مبلغها من ٤٨٢ ٤٨٦ دولارا في عام ٢٠٠٩ إلى ٦٣٣ ٠١٨ دولارا في عام ٢٠١٣. أما في عام ٢٠١٤، فقد بلغت الأموال التي تلقاها الصندوق حتى تاريخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤ ما قدره ٤٠٩ ٩١٣ دولارا. ويتوقع ورود مزيد من التبرعات قبل نهاية عام ٢٠١٤.

١٠ - ويبين الجدول الوارد أدناه التبرعات والتعهدات التي وردت إلى الصندوق منذ صدور التقرير السابق المقدم من الأمين العام إلى الجمعية العامة عن أنشطته (A/68/280).


التبرعات والتعهدات الواردة في الفترة من ١٣ تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤

الجهة المانحة	المبلغ (بدولارات الولايات المتحدة)	تاريخ ورود المبلغ
الإمارات العربية المتحدة	٣٠ ٠٠٠	٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤
تركيا	٦ ٠٠٠	٣٠ أيار/مايو ٢٠١٤
المملكة المتحدة	٣٣ ٠٥٧	١ نيسان/أبريل ٢٠١٤
ألمانيا	٣٤١ ٩٩٧	٢٧ آذار/مارس ٢٠١٤
الكرسي الرسولي	٩١٦	١١ آذار/مارس ٢٠١٤
إسبانيا	٤٨ ٢٧٥	٢٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤
تركيا	٦ ٠٠٠	٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
هولندا	١٢٥ ٠٠٠	٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
إسرائيل	٥ ٠٠٠	١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣
الهند	٢٥ ٠٠٠	٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣
اليونان	٢٧ ١٣٧	٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣
المجموع بتاريخ ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٤		٦٤٨ ٣٨٢

١١ - يبين الشكل الأول اتجاه مبالغ التبرعات الواردة خلال الفترة من ٢٠٠٢ إلى ٢٠١٣، حسب السنوات.

الشكل الأول

التبرعات السنوية خلال الفترة ٢٠٠٢-٢٠١٣



رابعاً - الدورة الثامنة عشرة عشرة لمجلس الأمناء

١٢ - عقدت الدورة الثامنة عشرة لمجلس أمناء الصندوق في جنيف في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣. وخلال الدورة، عقد المجلس اجتماعاً مع الدول الأعضاء، كما عقد أيضاً اجتماعات مع نائب المفوضة السامية لحقوق الإنسان ورئيس دائرة الاتصالات الخارجية في مفوضية حقوق الإنسان لمناقشة الوضع المالي الحرج للصندوق والحاجة إلى زيادة تسليط الضوء على العمل الذي يقوم به والتعريف به وإبراز أهميته. وقدم المجلس تقريراً إيجابياً عن الجهود التي بذلتها أمانة الصندوق في سبيل تعزيز إدارته وتشجيع المزيد من التنسيق فيما بينه وبين آليات وأنشطة حقوق الإنسان الأخرى.


## ألف - التوصيات التي اعتمدها مجلس الأمناء

١٣ - عُرض على أنظار مجلس الأمناء أثناء الدورة ٨١ طلبا مقبولا للحصول على منح للمشاريع، تقارب قيمتها ٢٤٨ ١٨٥ ١ دولارا قامت الأمانة بتقييمها وتحديد درجتها تحضيراً للدورة. وقرر المجلس أن يركز استعراضه على ٥٧ من المشاريع التي أوصى بشدة بتمويلها، كما أوصى بما عدده ٣٥ منحة للمشاريع بمبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٠٠٠ دولار. ومن المتوقع أن يساعد الصندوق بواسطة هذه المنح منظمات غير حكومية في ٣٣ بلدا في أنحاء العالم: ١٢ مشروعا في آسيا، و ٩ مشاريع في أفريقيا، و ٤ في أوروبا الشرقية، و ٥ في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، و ٥ أخرى في البلدان الأعضاء في مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى. وتهدف هذه المشاريع إلى توفير خدمات حبر الضرر وإعادة الاعتبار للضحايا الذين تعرضت حقوقهم الإنسانية لانتهاكات خطيرة بسبب أشكال الرق المعاصرة، مثل أسوأ أشكال عمل الأطفال، واستعباد خدم المنازل والزواج القسري والمبكر والسخرة والعمل القسري والاستغلال الجنسي والاتجار بالأشخاص لأغراض العمل والاستغلال الجنسي.


١٤ - ويوضح الشكلان الأول والثالث أدناه تفاصيل المنح المعتمدة، وعددها ٣٥ منحة، حسب المنطقة ونوع الرق المعاصر:

### الشكل الثاني

المنح المقدمة حسب المناطق في عام ٢٠١٤



الشكل الثالث  
توزيع المشاريع في عام ٢٠١٤، حسب أنواع الرق



باء - التوصيات المتعلقة بالسياسات

١٥ - أكد مجلس الأمناء أثناء الدورة الحاجة إلى زيادة التعريف بالصندوق لدى الشركاء الخارجيين وفي إطار العمل الذي تقوم به مفوضية حقوق الإنسان بشأن أشكال الرق الحديثة. ومن أجل القيام بذلك، سيجري بصورة متزايدة تعيين المشاريع التي حصلت على منح باستخدام قاعدة متينة للمعارف عن طريق الاستفادة من التعاون مع المكاتب الميدانية التابعة لمفوضية حقوق الإنسان ومراعاة الأولويات التي حددتها المفوضية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧، فضلا عن الهيئات التعاقدية والمقرر الخاص المعني بأشكال الرق المعاصرة، وغيره من المقررين الخاصين المعنيين.

١٦ - ولاحظ مجلس الأمناء أن الصندوق قد اكتسب خبرة كبيرة في تقديم المنح للمشاريع التي تعالج القضايا المتعلقة بأشكال الرق المعاصرة. وينبغي للصندوق أن يواصل الاستفادة من خبرته في تحديد أشكال المساعدة والحماية التي يمكن اعتبارها من بين الممارسات الجيدة.

وسيجري، على وجه الخصوص، وضع منهجية من أجل تحسين تقييم آثار ونتائج المشاريع التي تستفيد من منح الصندوق في الأمدن القصير والطويل.

١٧ - وينبغي زيادة التعريف بدور الصندوق من خلال عرض بيانات مصنفة بشأن المنح المقدمة. وسيجري بانتظام جمع المعلومات المتعلقة بآثار منح الصندوق بهدف إنتاج مواد سمعية - بصرية تعرض بالصور قصص ضحايا الرق. وبمناسبة اليوم العالمي لمكافحة الاتجار بالبشر، نشر كتيب في تموز/يوليه ٢٠١٤ يضم قصص بعض الضحايا الذين قدمت لهم المساعدة في السنوات الأخيرة بدعم من الصندوق ويبرز قدرتهم على الصمود، كما يصور مسيرتهم الطويلة على درب إعادة الاعتبار.

١٨ - ووافق المجلس على أن يواصل الصندوق اتباع نهج عالمي في دعواته السنوية إلى تقديم الطلبات. وبالإضافة إلى ذلك، ينبغي العمل، عندما يسمح مستوى موارد الصندوق بذلك، على رصد موارد كافية للاستجابة لحالات الطوارئ في مناطق أو بلدان بعينها وللاهتمام باتجاهات مواضيعية محددة، وينبغي وضع إجراءات مناسبة تسمح بتقديم طلبات للحصول على تلك الموارد.

١٩ - وعلى الرغم من القيود المفروضة على التمويل ولكي تحقق المنح أثرا أكبر، أوصى المجلس أيضا برفع متوسط مبلغ المنحة السنوية من ١١ ٤٠٠ دولار (وهو متوسط مبلغ المنح المقدمة في إطار دعوة تقديم الطلبات لعام ٢٠١٤) إلى ٢٠ ٠٠٠ دولار (وهو المبلغ الأقصى للمنح الفردية المخصصة لعام ٢٠١٥).

٢٠ - وينبغي للصندوق أيضا أن يواصل تعزيز التنسيق مع المؤسسات الأخرى المقدمة للمنح، مثل صندوق الأمم المتحدة الاستثماري لضحايا الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، ومؤسسات القطاع الخاص. وسيسعى الصندوق، حيثما أمكن، إلى التعاون مع المؤسسات الأخرى، وتبادل المعلومات بشأن الأساليب والممارسات التي ثبتت فعاليتها في مجال تقديم المساعدة الإنسانية والقانونية والمالية لضحايا أشكال الرق المعاصرة.

## جيم - جمع الأموال

٢١ - في الدورة الثامنة عشرة، وجد مجلس الأمناء نفسه مدفوعا إلى تخصيص الوقت لصياغة توصيات ملموسة من أجل وضع استراتيجية محددة الهدف لجمع الأموال للصندوق.

٢٢ - ولاحظ المجلس أن الصندوق يعمل حاليا بالحد الأدنى من الموارد اللازمة له لأداء ولايته. وكرر المجلس التأكيد على أن الصندوق يحتاج سنويا إلى مبلغ قدره ٢ مليون دولار على الأقل في شكل تبرعات للاضطلاع بولايته بشكل فعال.

دال - التعاون مع وكالات الأمم المتحدة والتطورات الجارية في منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالولايات ذات الصلة

٢٣ - في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣، عقد المجلس اجتماعا بواسطة الهاتف مع المقررة الخاصة السابقة المعنية بأشكال الرق المعاصرة، التي شكرت المجلس على مساهمته في تقريرها المواضيعي النهائي بشأن التحديات والدروس المستفادة في مكافحة أشكال الرق المعاصرة، الذي قدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الرابعة والعشرين (A/HRC/24/43)، وأعربت أيضا عن شكرها للدعم المالي المقدم من الصندوق لتغطية التكاليف المتصلة بمشاركة ممثلي منظمات المجتمع المدني ذات القاعدة الشعبية في إطار زيارتها القطرية. وأعربت عن أملها في أن يتواصل تقديم مثل هذا الدعم في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥؛ ووافق المجلس على الاستجابة لهذه الرغبة رغم القيود المالية الحالية.

هاء - اليوم الدولي لإلغاء الرق

٢٤ - في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، أدلى الأمين العام بالبيان التالي بمناسبة إحياء اليوم الدولي لإلغاء الرق:

لقد حل اليوم الدولي لإلغاء الرق لهذا العام في وقت يعمل فيه المجتمع الدولي على تكثيف الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر ووضع خطة للتنمية لما بعد عام ٢٠١٥. ولدى السعي إلى تحقيق هذه الأهداف، من الأهمية بمكان أن نولي اهتماما خاصا لإنهاء الأشكال المعاصرة للرق والاستعباد، التي تؤثر على أشد الفئات فقرا وأكثرها هميشا من الناحية الاجتماعية - بمن فيهم المهاجرون والنساء والجماعات العرقية التي تعاني من التمييز والأقليات والشعوب الأصلية.

وقد أُحرز تقدم هام في هذا الباب في العام الماضي. واتخذت عدة بلدان إجراءات لمكافحة الرق عن طريق تعزيز التشريعات المحلية وزيادة التنسيق. وتعمل أعداد متزايدة من المؤسسات التجارية على كفالة ألا تتسبب أنشطتها أو تسهم في أشكال الرق المعاصرة في مكان العمل وفي سلاسل إمداداتها.

وإني أؤيد بقوة هذه المبادرات وأحث جميع الدول الأعضاء على التصديق على الاتفاقية التكميلية لإلغاء الرق، ووضع تشريعات محلية متينة وفعالة، وتعزيز إنفاذها على أرض الواقع. وشراكة القطاع الخاص في تفعيل هذه الجهود أمر بالغ الأهمية.

ولا يزال المجتمع المدني يضطلع بدور رئيسي في مساعدة الضحايا، وذلك في كثير من الأحيان بدعم من صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات من أجل مكافحة أشكال الرق المعاصرة. وقد قام الصندوق، على مدى أكثر من ٢٠ عاما، بمساعدة عشرات الآلاف من الأطفال والنساء والرجال على استعادة ما لهم من حقوق الإنسان ومن كرامة إنسانية. وإني أحث على مواصلة دعم هذه المبادرة الحيوية.

ونحن نحتفل باليوم الدولي لإلغاء الرق، دعونا نوحّد قوانا لكي نجعل عالمنا خاليا من الرق.

### خامسا - كيفية التبرع للصندوق

٢٥ - يتلقى الصندوق تبرعات من الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الكيانات الخاصة والعامة. وينبغي للجهات المانحة أن تشير في أمر الدفع إلى "حساب صندوق الرق SH". وللحصول على معلومات عن طريقة التبرع، يطلب إلى الجهات المانحة الاتصال بأمانة صندوق الأمم المتحدة الاستئماني للتبرعات لضحايا أشكال الرق المعاصرة، على العنوان: United Nations High Commissioner for Human Rights, United Nations, CH 1211 Geneva 10, Switzerland؛ وعن طريق البريد الإلكتروني: slaveryfund@ohchr.org؛ والهاتف: 41 22 917 9376؛ الفاكس: 41 22 917 9017.

### سادسا - استنتاجات وتوصيات

٢٦ - نظرا إلى زيادة القيود المفروضة على التمويل، لم يستطع مجلس الأمناء في دورته الثامنة عشرة أن يوصي إلا بتقديم ٣٥ منحة في عام ٢٠١٤، بمبلغ إجمالي قدره ٤٠٠ ٠٠٠ دولار. ويساور المجلس القلق من عدم كفاية مستوى التبرعات الواردة ويكرر التأكيد على أن الصندوق يحتاج سنويا إلى ما لا يقل عن ٢ مليون دولار لأداء ولايته بشكل فعال.

٢٧ - وتمشيا مع الرسالة التي وجهها الأمين العام بمناسبة اليوم الدولي لإلغاء الرق، في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، يُشجّع المانحون والمانحون المحتملون على دعم الصندوق حتى يتسنى له تقديم المساعدة من أجل إعادة الاعتبار لضحايا الرق في جميع أنحاء العالم. وينبغي أن تصل التبرعات إلى الصندوق قبل تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ حتى يتسنى لأمين خزانة الأمم المتحدة تسجيلها حسب الأصول قبل بدء الدورة التاسعة عشرة للمجلس.